﴿*أَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ ١٨١ وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِ ١٨٢ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ١٨٣﴾ [الشّعراء: 181 - 183]

❁ مُناسَبَةُ الآياتِ لِما قَبْلَها:

العقيدةُ ركيزةُ كلِّ إصلاحٍ اجتماعيٍّ واقتصاديّ

لمّا بدأ شعيبٌ عليه السلام بالعقيدة - فالإيمان هو النّهر الذي يَرفُد شُعَبَ الأخلاق، ويروي شجرةَ المكارم والمآثر - انتقل إلى إصلاح المجتمع وتنقيتِه ممّا ترسّب فيه من غِشٍّ وتدليسٍ وبَخسٍ وظُلم، فأمرهم أن يوفوا المكاييلَ والموازين، وأن يَعْدلوا ويقسطوا، فانتقل من بناءِ الأساس إلى تعديل المُعوَجّ منَ السّلوك والأخلاق.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿أَوۡفُواْ﴾: أَصْلُ (وفى) يدُلُّ على إكمالٍ وإتْمام، منه الوفاءُ: إتْمامُ العَهْدِ وإكمالُ الشَّرْطِ، ووَفَى: أَوْفَى، فهو وفٍّ، ويقولونَ: أَوْفَيْتُكَ الشَّيءَ، إذا قَضَيتَهُ إيّاهُ وافيًا، وتَوَفَّيتُ الشَّيءَ واسْتَوفَيْتُهُ؛ إذا أَخَذْتَهُ كُلَّهُ حتَّى لم تَتْرُكْ منه شيئًا، ومنه يُقالُ للمَيِّت: تَوَفّاهُ اللّه[1]، والمرادُ مِنَ التَّوفيةِ في الآية: جَعْلُ الشَّيءِ وافيًا، أَي: تامًّا لا نقيصةَ فيه ولا غَبْنَ[2].

2) ﴿ٱلۡكَيۡلَ﴾: أصلُ الكيلِ ضَبْطُ الشَّيءِ وإمساكُهُ[3]؛ وسُمّيَ المِكْيالُ بذلكَ لأَنَّهُ يَضْبِطُ الحَبَّ ونَحْوَهُ، والكَيْلُ: تَحْديدُ قَدْرِ الشَّيءِ وقياسُهُ، والجَمعُ: أَكْيالٌ، والمِكْيالُ: آلَةُ الكَيلِ تكونُ مِنْ خَشَبٍ أَوْ حَديدٍ أو غَيْرِهُ كالصَّاعِ ونَحْوِهِ[4]، يُقالُ: كالَ الطَّعام يَكيلُ كَيْلاً إذا

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (وفى).
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 307.
(3) جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصَّل: (كيل).
(4) الأزهري، تهذيب اللغة، وابن عباد، المحيط في اللغة: (كيل).

حَدَّدَ مِقْدارَهُ، ويأتي الكَيْلُ بمعنَى: الإعْطاء، وكِلْتُ فُلانًا: أَعْطَيْتُهُ، واكْتَلْتُ عليه: أَخَذْتُ منه، والاسْمُ: الكيلَةُ، والكَيَّالُ: صاحِبُ حِرْفَةِ الكَيْلِ[1]، والكيلُ في الآية مصدرٌ، ويُطلَقُ على ما يُكالُ به، وهوَ المِكيالُ[2].

3) ﴿ٱلْمُخْسِرِينَ﴾: أصل (خَسِرَ) يَدُلُّ على النَّقْصِ[3]، ومنه الخاسِرُ: الَّذي وُضِعَ في تجارته، والتَّخْسيرُ: الإهلاك[4]، وقيل: الإبْعادُ مِن الخَير[5]، وخَسَرَ إذا نَقَصَ ميزانًا أَو غَيْرَهُ، وخَسِرَ إذا هَلَكَ[6]، والمخسر: اسمُ فاعل من أخسر يُخْسِر فهو مُخْسِر، أي: أنقص في المكيال والميزان، ليُلْحِقَ الخسارة بمَن يكيل له، وينهبَ الزّيادة بغير وجهِ حقٍّ[7]، والمقصود بالمُخْسِرِ في الآيةِ: فاعلُ الخَسارَةِ لغيره، أي المُنقِصُ، فمعنى ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾﴾: لا تكونوا من المُطفِّفينَ[8].

4) ﴿بِٱلْقِسْطَاسِ﴾: أصلُ (قسط) يدُلُّ على معنيين مُتضادَّين والبناءُ واحدٌ، فالقِسْطُ: العَدْلُ، يُقالُ: أَقْسَطَ الرَّجُلُ يُقْسِطُ فهو مُقسِطٌ، أَي: عَدَلَ[9]، وأمَّا القَسْطُ - بِفَتْحِ القافِ - فهو: الجَورُ والظُّلمُ، وقَسَطَ إذا جارَ وظَلَمَ فهو قاسِطٌ، والقِسْطاسُ: اسمٌ للميزانِ، أَيْ: آلَةِ الوَزْنِ، واسمٌ للعَدْلِ، قيلَ: هو مُعَرَّبٌ مِنَ الرّوميَّةِ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ قَسَطَ، أَي: عَدَلَ، وطاسَ وهوَ كِفَّةُ الميزانِ[10]، والحقُّ أنَّها عربيَّة صَميمة، في بنائها، وفي ميزانها الصرفي، وقد تصرّف القرآن الكريم فيها على جميع الوجوه كما يتصرف في كل كلمة عربية متمكنة في عروبتها[11]، والمقصودُ بالقِسْطاس في الآية: العَدْلُ والميزانِ، فهما صالِحانِ لمعنى الآية.

(1) الراغب، المفردات، والسمين، عمدة الحفاظ: (كيل).
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 8 - ب/ 244.
(3) ابن فارس، مقاييس اللغة: (خسر).
(4) الجوهري، الصحاح، وابن منظور، لسان العرب: (خسر).
(5) الزبيدي، تاج العروس: (خسر).
(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 8 - ب/ 244.
(7) الواحديّ، التّفسير البسيط: 17/ 119.
(8) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/ 184.
(9) الخليل، العين، وابن الأنباري، والأزهري، تهذيب اللغة، وابن فارس، مقاييس اللغة: (قسط).
(10) الأزهري، تهذيب اللغة، وابن فارس، مقاييس اللغة: (قسط)، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 15/ 98.
(11) الخطيب، التفسير القرآني للقرآن: 8/ 486.

5) ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ﴾: (بخس) يدلُّ على النَّقْصُ[1]، والبَخسُ مَعناهُ: نَقصُ الشَّيء على سَبيلِ الظُّلم، يُقالُ: بَخَسَ الكَيلَ والميزانَ، يَبخَسُهُ، بَخسًا، إذا: نَقَصَهُ، وثَمَنٌ بَخْسٌ، أي: ناقِصٌ[2]، و"البَخْسُ في لسانِ العَربِ هو النَّقْصُ بالتَّعييبِ والتَّزْهيدِ أو المخادَعةُ عَنِ القيمَةِ أو الاحتيالُ في التَّزَيُّدِ في الكَيْلِ والنُّقصانِ منه"[3]، والجَمعُ: بُخوسٌ، والمقصودُ بالبَخْسُ في الآية: إنْقاصُ شيءٍ مِن صفةٍ أو مِقدارٍ هو حَقيقٌ بكمالٍ في نَوعِه[4].

6) ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ﴾: (عثى) كلمةٌ تدُلُّ على فسادٍ[5]، والعَيْثُ: أَفْسَدَ وأَخَذ بغير رِفْقٍ، والعَيْثُ أيضًا: الإسراعُ في الفَسادِ[6]، قالَ اللّه تعالى: ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ٦٠﴾ [البقرة: 60]، والأَعْشَى: لونٌ إلى السَّوادِ، وقيل للأَحمَقِ الثَّقيل: أَعْشَى[7]، والمراد بالعُثوِّ في الآية: أشدّ أنواعِ الفَسادِ[8].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

الإصلاحُ الاقتصاديّ المبنيّ على الصَّلاح الإيمانيّ

بيَّنتِ الآياتُ الكريمة تدرُّج شعيبٍ عليه السلام في خطاب قومه، فبعد أن أوصاهم بتقوى اللّه، ودعاهم إلى طاعته، أمرهم بتوفية الكيل، ونهاهم أن يكونوا ممَن ينقص المكيالَ، وكان هذا حالهم، ما يَدلُّ على لؤمهم وخراب ذِمَّتهم، كما أمرهم بالعدل في الميزان، بأن يكون الميزانُ سويًّا مقسطًا، بعيدًا عنِ التّلاعب والعبث، ونهاهم أن يُضيّعوا حقوقَ النّاسِ ويمحقوها، ويتهاونوا بأدائها ويهضموها، بل يعدلوا في تقديرها ويُجملوا في أدائها، ولا يعيثوا في الأرض فسادًا،

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (بخس).
(2) نشوان الحميري، شمس العلوم: 1/ 441.
(3) ابن العربي، أحكام القرآن: 2/ 318.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 8 - ب/ 242، و19/ 185.
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (عثي).
(6) الأزهري، تهذيب اللغة، وابن منظور، لسان العرب: (عثي).
(7) الراغب، المفردات، والسمين، عمدة الحفاظ: (عثى).
(8) الزجاج، معاني القرآن: 1/ 142.

بالشّرك والقتل والنّهب وقطعِ الطريق وترويعِ الآمنين وتخويفِ النّاس وارتكابِ المعاصي.

وترشد الآياتُ الكريمة إلى وجوب توفية الكيلِ والوزن، وحرمةِ التّطفيف فيهما، وحرمةِ بَخْسِ النّاس حقوقَهم ونقصِها بأيّ حالٍ منَ الأحوال، وحُرمةِ الفسادِ في الأرض بارتكاب المعاصي وغِشْيانِ الذّنوب، ويُفيد السّكوتُ عنِ الزّيادة في الكيل والوزن على أنَّ من فعلها فقد أحسن، ومن لم يفعلها فلا حرجَ عليه[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

نُكْتَةُ فصلِ الجملة عمّا قبلها ﴿أَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ﴾:

الانتقال بينَ الأغراض توثيقٌ للمَقْصِد الأساس

جاءت جملةُ الأمر في قوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ﴾ مفصولةً عمّا قبلها ﴿وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؛ لأنّها استئنافٌ من كلامه ﷺ، انتقل به من غرض الدّعوة الأصليّة بقوله: ﴿أَلَا تَتَّقُونَ﴾، إلى الدّعوة التّفصيليّة بوضع قوانين المعاملة بينهم، فقد كانوا مع شِركهم بالله يُطَفِّفون المكيالَ والميزان، ويبخسون أشياءَ النّاس إذا ابتاعوها منهم، ويُفسدون في الأرض[2].

دلالةُ التّعبير بمفردة الإيفاء:

الوفاء بالكيل من تمام عدل الإيمان

معنى قوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ﴾ أي: أتمّوه إتمامًا لا نقصَ فيه إذا كلتُم، كما توفّونَه إذا اكتلتُم لأنفسكم، "عبّر عنِ الأوّل بالوفاء؛ لأنّه الزّيادة للقدر الواجب، إذ هو محتاجٌ إلى محاولةٍ وتكلّفٍ، ممّا لا يتوصّل فيه إلى تحقيق الخروج منَ العُهْدَة إلّا بالزّيادة منَ القدر الواجب، بخِلاف القسطاس، فإنّه يمكن فيه بتحقيق الخروج من العُهْدَة من غير زيادة"[3]، وعليه: فالكيلُ على ثلاثة أضرب: وافٍ،

(1) الآلوسيّ، روح المعاني: 117/ 10، والجزائريّ، أيسر التّفاسير: 3/ 680.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 19/ 184.
(3) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 3/ 248، والبقاعيّ، نظم الدّرر: 14/ 87.

وطفيفٌ، وزائدٌ، فأمر بالواجب الذي هو الإيفاء، ونهى عن المُحَرّم الذي هو التّطفيف، ولم يذكر الزّائد، وكأنّ تَرْكَه غُفلًا عن الأمر والنّهي دليلٌ على أنّه إن فعلَه فقد أحسن، وإن لم يفعله فلا عليه[1].

براعةُ التّعبير بلفظ ﴿ٱلۡكَيۡلَ﴾:

التّفنّنُ في العبارة، ووفرةُ المعاني، ووجازةُ اللّفظ

جاء استعمالُ مفردة ﴿ٱلۡكَيۡلَ﴾؛ ليشملَ حالةَ البيعِ والشّراء، فلا يحتال للزّيادة عند الشّراء، ولا للنّقص عند البيع، فالمصدرُ يشملُ الأمرين اللّذَين اجتمعا في قوله تعالى: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ ٢ وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ ٣﴾ [المطفّفين: 1 - 3]، فالوفاءُ بالكيل يقتضي أن يكون المَكيل تامًّا؛ لأنّ بعضَ التّجارِ له مكيالان مختلفان؛ أحدهما: أوسع، للشّراء، والثّاني: أقلّ منه، للبيع، وقد نهى شُعيبٌ عن النّقص في المكيال، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنقُصُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَۖ إِنِّيٓ أَرَىٰكُم بِخَيۡرٖ وَإِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ عَذَابَ يَوۡمٖ مُّحِيطٖ ٨٤ وَيَٰقَوۡمِ أَوۡفُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾ [هود: 84 - 85]، فخرج قولُه تعالى في سورة الشّعراء: ﴿*أَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ﴾ مخرجَ التّفنّن في العبارة.

بلاغةُ العطفِ في النّهي:

التّرقّي في خطاب التّكاليف الإصلاحيّة

في الكلام "تَرَقٍّ؛ ذكَرَ أوّلًا الأمرَ بإيفاءِ الكيلِ، وأكّده بقولِه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ على الطّرد والعكس، ثمّ ترقّى إلى الأمر بالعدل في الموازين؛ فإنّها أكثرُ استعمالًا مِنَ المكاييلِ، ثمّ جاء بهذا العامِّ، ثمّ بأعمَّ منه ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ﴾؛ فإنّ بخس الأشياءِ أعَمُّ مِن أن يكونَ في المكيالِ أو الميزانِ، والعُثوّ أعمُّ مِن تنقيصِ الحُقوقِ وغيرِه مِن أنواعِ الفسادِ"[2]، ووقعت جملةُ ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ كحلقةِ وصلٍ بين حَلَقتَين، زادَتهُما اتّصالًا،

(1) الزّمخشريّ، الكشّاف: 3/ 332 بتصرف، والفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 24/ 528، والطّيبيّ، فتوح الغيب: 11/ 411.

(2) الطّيبيّ، فتوح الغيب: 11/ 412.

فكانت تتميمًا لما قبلَها، وتمهيدًا لما بعدَها، إذ كلتا الحالتين تخسيرٌ؛ نقصُ المكيال والميزان، كلاهما خسارةٌ بالطّرف الآخر.

بلاغةُ نظمِ النَّهي في الآية:

جاء النَّهي عن إخسار الوزن في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾، دون أن يقول: (ولا تُخسروا)، والمُخْسِرُ هو الذي ينقص المِكيالَ، فيدفع معامِلَه إلى الخُسران، بأن يُخْسِره ولا يعطيه حقّه، فما جاءت عليه الآيةُ أبلغ في الدّلالة من قول: (ولا تخسروا)؛ لأنّ المعنى لا تكونوا منَ الطّائفة التي اعتادت الإخسار، أي: لا تكونوا في صفوفهم فتصابَ تجارتُكم بالكساد؛ لأنّ النّاس لا يُقْبِلون على الشّراء إلّا ممّن استقام في طريقته، وأعطى المُتعامِلين حقوقَهم، ولأنَّ الإخسار أكلُ مالِ النّاس بالباطل، ولأنّه ظُلمٌ، والظُّلمُ نتيجتُه وخيمةٌ دائمًا[1].

النَّهي عن ممارسة سلوكٍ معهودٍ منَ النّافذين منَ التّجّار

غرضُ النَّهي عنِ الإخسار:

النَّهيُ في قولِه تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ للتّحريم، فلا يجوز إيقاعُ الخسارةِ بالآخرين، لتحصيل الرّبح للنّفس، فهذا منَ الظّلم والأَثَرةِ والجَشَع والغِشّ، فإذا اكتال لغيره أنقصَ في المكيال، وإنِ اكتالَ لنفسه زاد على القَدْر، فأوقعَ في الحالتين الخسارةَ على غريمه، وفيه: أنَّ شعيبًا عليه السلام كان حريصًا على تعميم الأمانة في النّاس مع كونهم كافرين.

حِرْصُ الرُّسلِ على مصالحِ عامَّةِ النّاسِ وإن كانوا كافرين

بلاغةُ التّعبير بقوله: ﴿مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾:

حرف ﴿مِنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ بيانيّةٌ، فالكلامُ عن سائر المُخْسِرين، نهاهم أن يكونوا منهم، وعلى هذا فاللّام في لفظ ﴿ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ لامُ الاستغراق؛ لتشملَ جميعَ المُخْسِرين، والمُخْسِر: فاعلُ الخسارة لغيره، أي: المُنقِصُ، فمعنى:

المطلوبُ التّبرُّؤُ من صنيعِ المُخسِرين بالكُلّيّةِ

(1) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 10/ 5402.

﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ أي: لا تكونوا منَ المُطفّفين، وصَوْغُ ﴿مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ ١٨١﴾ أبلَغُ من (لا تكونوا مُخْسِرينَ)، أو من: (لا تخسروا)؛ لأنَّه يدُلُّ على الأمر بالتّبرُّؤ من أهل هذا الصَّنيع[1]، مع تركه بالكُلّيَّة.

معنى (الواو) ودلالتُها في ﴿وَزِنُواْ﴾:

الواو في قوله تعالى: ﴿وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾ حرف عطف، فقد عطف أمر ﴿وَزِنُواْ﴾ على أمر ﴿*أَوۡفُواْ﴾، وهذا على جعل جملة ﴿وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ اعتراضيّةً مُؤكِّدة، أو يكون عطف ﴿وَزِنُواْ﴾ على ﴿وَلَا تَكُونُواْ﴾، فكلاهما إنشاءٌ، الأمرُ والنّهي.

بلاغةُ نظمِ الأمر وغرضُه:

الوزن بالقسطاس يساوي إيفاءَ الكيل

آثَر النَّظمُ الكريم التّعبيرَ بقوله تعالى: ﴿وَزِنُواْ﴾ ولم يقل: (وأوفوا الميزان)؛ لأنَّ المطلوب إقامتُه بالقسط، فالميزان إذا كان سويًّا فإنه دقيقٌ لا يحتاج للتّوفية، وإنما لتحرير الوزن فقط، حتّى لا يَظلِم ولا يُظلم، قال البقاعيّ: "ولمّا أمر بوفاء الكيل، أتبعه بمثل ذلك في الوزن، ولم يجمعهما لما للتّفريق من التّعريف بمزيد الاهتمام، فقال: ﴿وَزِنُواْ﴾ أي: لأنفسكم وغيرِكم"[2]، فالوزن بالقسطاس يُساوي إيفاءَ الكيل، ودلَّ الأمرُ بإحسان الميزان على تلاعبهم في موازينهم؛ لأنَّ هذا - إن حدث - لا يشعر به الموزونُ له، بخلاف الكيل فإنَّ تطفيفه أمرٌ مفضوحٌ، وكذا الإنقاص من حجم الصّاع وغيره أو الزّيادة فيه لا تخفى، كمن يكتال بمكيال، ويكيل للنّاس بآخر.

نوعُ الباء في ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾ ودلالتُها:

آلةُ الوزنِ لا بدّ من سلامتها ودِقّتها

الباء في لفظ ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾ للاستعانة، أو للآلة، كما تقول: (كتبتُ بالقلم)، و(طرقتُ بالقَدوم)، أو للملابسة، والمعنى: (وزِنوا

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 19/ 184.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 14/ 87.

وزنًا ملتبسًا بالقسطاس)، أي: ميزان العدل الذي هو أقوم الموازين، "وزاد في تأكيد معناه، فقال تعالى: ﴿ٱلۡمُسۡتَقِيمِ﴾ دون شيء من الحيف على ما مضى في الكيل سواءً"[1].

براعةُ استعمالِ مفردة ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾:

آثَر النّظمُ استعمالَ ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾ دون الميزان؛ لأنَّ القسطاس هو المعتدل منَ الموازين، وهو بناءُ مبالغة منَ القسط، وهو أقوم الموازين، وقيل: القسطاس: العدل، وقيل: الميزان عمومًا، ثمّ وصفَه بالعدل[2]، فأمرهم بأمرين؛ بإحسان الميزان، وباختيار أحسن الموازين، وهو دالٌّ على علمه ﷻ بالاقتصاد، ففيه تنبيهٌ: على أنَّ الدّاعي يجب عليه أن يعلم طرائقَ النّاس، ومسالكَها الفاسدةَ؛ ليُحسن الدَّعوةَ والإصلاح والتَّقويم.

القسطاس يَجمع معنى العدلِ في الوزن وآلتِه

توجيه القراءات في ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾:

قرأ الجمهور: ﴿بِٱلۡقُسۡطَاسِ﴾ بضمّ القاف، وقرأه الكوفيون خلا شعبةَ بكسر القاف ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾، وهما لغتان، مثل قِرطاس وقُرطاس، والقُسطاس: بضمّ القاف وبكسرها بمعنى العدل، صيغة مبالغة من القسط، ومن أسماء الميزان[3].

الجمع بين المصدر وآلته التي يُؤدَّى بها

دلالةُ الوصفِ بـ ﴿ٱلۡمُسۡتَقِيمِ﴾:

جاء وصفُ ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾ بصفة ﴿ٱلۡمُسۡتَقِيمِ﴾، والقسطاس: هو الميزان المستقيم، الذي لا اعوجاجَ فيه ولا ميلَ ولا انحراف، وهكذا الميزان، لسانه قائم في المنتصف، فلا يميل لجهة منَ الجهتين، ولا يحابي طرفًا منَ الطّرفين، وهو من باب التّوكيد، ودلَّ الوصفُ بصيغة اسم الفاعل: ﴿ٱلۡمُسۡتَقِيمِ﴾، من الفعل استقام؛ لأنَّه قائم

تأكيد الميزان بصفة الاستقامة دليلٌ على شديد الانحراف في قوم شعيب

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 412.
(2) الفراهيديّ، العين، والأزهريّ، تهذيب اللّغة: (قسط).
(3) ابن مجاهد، السّبعة في القراءات، ص: 380، وابن الجزريّ، النّشر في القراءات العشر: 2/ 307، وينظر: ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 4/ 242.

في ذاته، مقيم لغيره، فلا ميلَ ولا انحراف، فالميزانُ السَّويُّ يُقيم الوزنَ، والمُقيم لغيرِه لا بدَّ أن يكون قائمًا بنفسِه.

دلالةُ واو العطف في ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ﴾:

الاقـــتـرانُ في الـحُـكـم بـينَ النّهي والأمر

الواو في جملة ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ عاطفة، والعطف يقتضي الاقترانَ في الحُكم، والنّهيُ والأمر كلاهما طلبٌ، فالأوّلُ طلبُ فعلٍ، والثّاني طلبُ تركٍ؛ فصحّ اقترانُهما واتّساقُهما، "وهو تعميمٌ بعد تخصيص"[1].

بلاغةُ استعمال مفردة البَخْس:

البَخْسُ انتقاصُ النّاسِ أشياءَهم بغرضِ الانتفاعِ منها

جاء استعمالُ مفردة البَخس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾، دون أن يقول: (ولا تُنقصوا الناس أشياءهم)، والفرقُ بين البَخْس والنّقص: أنَّ البَخْس نقص بالظُّلم، والمعنى: (لا تُنقصوهم ظُلمًا)، والنّقصانُ يكون بالظُّلم وغيرِه[2]، وبخسُ أشياءِ النّاس: غبنُ منافعِها وذَمِّها بغير ما فيها؛ ليضطروهم إلى بيعها بغَبن، زاهدين قانعين، ومِن بَخْسِ الأشياء أن يقولوا للذي يعرض سِلعة سليمةً للبيع: إنّ سلعتَكَ رديئةٌ؛ ليصرفَ عنها الرّاغبين، فيشتريَها برُخْص[3]، فالبَخس يشمل نقصَ المكيال والميزان، كما يشمل هضمَ حقوقِ النّاس وإضاعتَها بالتّقليل من قيمتها وعيبِها للنّقص من ثمنها.

معنى التّعريف في لفظ ﴿ٱلنَّاسَ﴾:

عـمـومُ حـرمـةِ البَخس جميعَ النّاس

اللّام في لفظ ﴿ٱلنَّاسَ﴾ هي لام الجنس؛ فتشمل جميعَ النّاسِ، إذ لا استثناءَ في المعاملات، فالكلُّ سواءٌ، ولا يجوزُ البَخْسُ بحال، ويصِحّ أن تكون للعهد، أي: المغبونون، المسالِمون، من أصحاب الحقوق والبائعين؛ لأنَّ البَخْس يكون من جهة المشتري، يبخسُ البضاعةَ بعيبها؛ ليستنقصَ قَدْرَها.

(1) البروسويّ، روح البيان: 6/ 303.
(2) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 179.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 19/ 185.

بلاغة النّظم في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾:

لمّا ذكر النّاسَ وأراد الجميعَ، ناسبَ مقابلةَ ذلك الجمعِ بجمعٍ آخر وهو ﴿أَشۡيَآءَهُمۡ﴾؛ فيكون المعنى: لا تبخسوا أحدًا شيئًا، وجوّز أن يكون الجمعُ للإشارة إلى الأنواع؛ فإنَّهم كانوا يبخسون كلَّ شيء جليلًا كان أو حقيرًا، وهذا تعميم بعد تخصيص بعضِ المراد بالذّكر لغاية انهماكهم فيه[1]، "والمعنى الظّاهر: لا تبخسوا أشياءَ النّاس، ولكن عبّر ذلك التّعبيرَ القرآنيّ لفائدتين جليلتين؛ أولاهما: أنَّ بخس قيمِ الأشياء بخسٌ للنّاس أنفسِهم، فمن بخس تقديرَ القيم، فقد ظلم، وأعظم الجريمة، والفائدة الثّانية: أنّ في ذلك إبهامًا ثمّ بيانًا، فيكون ذلك توكيدًا للمعنى فضلَ توكيد"[2].

النّهيُ عن البَخْس يشمل كلّ شيء ولو كان تافهًا

دلالةُ الإضافة في ﴿أَشۡيَآءَهُمۡ﴾:

دلَّت إضافةُ لفظِ (أشياء) إلى ضمير الجمع، في ﴿أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ على الخصوصيّة والمِلْك، وأنَّهم أحقُّ باستيفاء حقوقهم، أي: كيف تنتقصونهم وتهضمونهم حقوقَهم، و﴿أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ بدلُ اشتمالٍ من ﴿ٱلنَّاسَ﴾، ومن بلاغة النّهي أنَّه قال: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾، ولم يقل: (ولا تبخسوا أشياءَ النّاس)؛ لأنَّ بخسَهم لحقوقِ النّاس بخسٌ للنّاس، واستخفافٌ بهم، وازدراءٌ لهم؛ لضعفهم، فالضّعيف هو الذي يُظلَم ويُهضَم.

هضمُ حقوقِ الآخرين غمطٌ وازدراء لهم، واستهانةٌ بضعفهم

دلالةُ العطفِ في ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ﴾:

الواو في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ﴾ عاطفة، عطفت نهيًا على نهي، أي: لا تبخسوا ولا تعثَوا، وهي من عطف العامّ على الخاصّ، إن قلنا: إنّ الإفساد يشمل الجميع، أو عطف المتناظرَين، إذِ العُثوّ فسادًا: نشرُ الفسادِ والسّعي به، وهو الفسادُ

الفسادُ منهيٌّ عنه بجميع صوره

(1) الآلوسيّ، روح المعاني: 10/ 117، والشّهاب، عناية القاضي وكفاية الرّاضي: 7/ 25.
(2) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 10/ 5403.

المتحرّك، كقطع الطّريق، والقتل، والسّرقة، وغيرها منَ الجرائم، والأوّل الفساد في البيع والتّجارة.

غرضُ النَّهي وبلاغتُه:

عمومُ النّهي عنِ الفساد كلّه

(لا) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ﴾ ناهيةٌ، حيثُ نهاهم عنِ السّعي في الأرض بالفساد ونشرِه؛ بترويع الآمنين، والسّلب والنّهب، وقطعِ الطّريق، والإغارةِ على القُرى، وغيرِ ذلك من وجوه الفساد التي كانوا يعملونها[1]، وهو يُفيد العموم.

جمالُ استعمالِ مفردة ﴿تَعۡثَوۡاْ﴾ بالفعل المضارع:

تشبيهُ المُفسدين بأخسّ الحشرات؛ للانكفاف عن فسادهم

جاء استعمالُ مفردةِ العُثي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ﴾، وهو الإسراعُ في الإفساد ونشره، ومنه العُثَّةُ: حشرةٌ تأكل الثّياب[2]؛ فينتشر في الثّوب فيبلى ويَخْلَق، ففيه تشبيهٌ لهم بأخَسِّ المخلوقات التي تُفسد منافعَ النّاس من غير شعورهم بها، وقد جاء التّعبير بصيغة المضارع؛ لبيانِ أنَّهم حين الخطاب كانوا يُفسدون في الأرض.

بلاغة القيد ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾:

المُفسِدُ فوقَ الأرض مفسدٌ تحتَها، إذ يصلُها شُؤمُه ويبلغُها أثَرُهُ

معنى (أل) في لفظ ﴿ٱلۡأَرۡضِ﴾ للعهد الذّهنيّ، أي: الأرض التي كانوا يُهيمنون عليها، ويعيثون فيها فسادًا، وليس كلّ الأرض، وجاء استعمالُ حرفِ الظَّرفيَّة لبيان أنَّ فسادهم يشمل ظاهرَ الأرض وباطنَها، فهو من باب المبالغة، كأنَّ من يُفسد فوقَ الأرض يُفسد في جوفها.

نُكْتَةُ التّعبيرِ بمُفردة الإفساد:

النّهيُ عنِ الإفساد يتضمَّن النَّهيَ عنِ الفساد

عبّر بالمُفسدين في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ﴾، وهو جمع مُفسِد، اسم فاعل من أفسد، والإفساد أشدُّ منَ الفساد

(1) الزّحيليّ، التّفسير المنير: 19/ 213.
(2) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 3/ 199.

وأخطر؛ فالفسادُ ذاتيٌّ، والإفساد مُتعدٍّ؛ فليس كلُّ فاسدٍ مُفْسِدًا، ومعنى ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ﴾: "لا تُفسدوا في الأرض بالقتل والغارة وقطعِ الطّريق والنّهب وغيرِ ذلك، ﴿مُفۡسِدِينَ﴾ يعني: قاصدين الفساد"[1]، والنَّهيُ عن الإفساد نهيٌ عنِ الفساد؛ لذا آثَر التَّعبير بمفسدين.

براعةُ القيد بالحال ﴿مُفۡسِدِينَ﴾:

الحالُ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ﴾ إمّا أن تكون مقيّدةً، أي: لا تعتدوا حالَ إفسادِكم، وإنّما قيّده – وإن غلبَ العُثَيُّ في الفساد – ؛ لأنّه قد يكون منه ما ليس بفساد كمقابلة الظّالم المُعتدي بفعله، ومنه ما يتضمّن صلاحًا راجحًا؛ كقتل الخَضِرِ عليه السلام الغلامَ وخَرْقِه السّفينة[2]، والعُثوّ أعمّ من تنقيص الحقوق وغيرِه من أنواع الفساد، "مثل: قطعِ الطّريق، والغارةِ، وإهلاكِ الزّروع"[3]، وإمّا حال مُؤكّدة؛ لأنَّ العُثوّ هو الفساد، كما في قوله تعالى: ﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا﴾ [النّمل: 19][4].

الحال إمّا مقيّدة، وإمّا مؤكّدة

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

التّوفية والإكمال والإتمام:

يظهر الفرقُ بينَ الكمال والتّمام، بأنَّ الكمال يكون بالنَّظر للأجزاء بعد اجتماعها، والتّمامُ يكون بالنَّظر إلى الجُزء الأخير المُتمّم للمجموع[5]، ويُلحظ في التّمام الاتّصال دونَ انقطاع، بخلاف الكمالِ فلا يُلحظ فيه هذا، وقد فرَّق أبو هلال بينهما؛ فجعلَ الكمالَ اسمًا لاجتماع أبعاضِ الموصوف به، بينما التَّمام فهو اسم للجُزء

التّوفية فيها الكمال والتّمام، والتّمام لما تمّ بدون انقطاع، والكمالُ لما كَمُل بانقطاع

(1) المظهريّ، التّفسير المظهريّ: 7/ 82.
(2) البروسويّ، روح البيان: 6/ 303.
(3) الطّيبيّ، فتوح الغيب: 11/ 412.
(4) العثيمين، تفسير سورة الشّعراء، ص: 277، بتصرف، وينظر: المُراديّ، توضيح المقاصد والمسالك: 2/ 716.
(5) قال الرّاغِب في تعريف التّمام: "انتهاؤه إلى حدٍّ لا يحتاج إلى شيء خارج عنه"، المفردات، ص: 168.

والبعض الذي يتمّ به الموصوفُ بأنَّه تامٌّ؛ ولهذا قال أصحابُ النّظم: القافيةُ تمامُ البيت، ولا يُقال: كمالُ البيت، ويقولون: البيتُ بكمالِه، أي: باجتماعه، والبيت بتمامه، أي: بقافيته[1]، وتوفيةُ الشّيء إتمامُه وإكمالُه، قال تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ۝٣٧﴾ [النّجم: 37]، وبيانُه في قوله تعالى: ﴿۞وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: 124]، وقولِه تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: 3] أي: جعلت دينَكم كاملًا، وأتممت عليكم النّعمة فلا نقصانَ فيهما[2].

البَخْسُ والنّقْصُ:

البَخْسُ: هضمُ حقوقِ النّاس وأشيائِهم، ومَحْقُها، والنَّقصُ منها، ومنها: أرض مبخوسةٌ، لا تشرب منَ النّهر، وبخسَ عينَه: فقأها، فهي هضمُ الحقّ وادّعاءُ العيب فيه لانتقاصه، كأن يشتريَ السِّلعةَ بأقلّ من ثمنها، فيبخسَ صاحبَها حقّه؛ لجهله أو غفلته، أو لحُسْنِ نيّته في المُشتري الذي غَشّه، أو يعيبَ السّلعةَ وهي غيرُ معيبةٍ، فسوءُ تقديرِ الأثمان من بخس الحقوق، وقد يوَفّي البائعُ بالكيل والميزان، لكنّه أو المشتري يبخس الآخرَ حقّه في الثّمن، وهو حرامٌ مطلقًا، بخلاف النّقص فقد يكون لعِلّة، فلا يُعَدّ ظُلْمًا وهضمًا[3].

البَخْسُ نقصٌ مع ظُلْمٍ، والنّقْصُ أعمُّ منه

العُثيُّ والفساد:

العُثيّ: أشدُّ الفساد، ويشير إلى نشره، وسُرعته، فهم كانوا لا يكتفون بمزاولة الفسادِ، بل كانوا يسارعون إلى نشره على أوسع نطاق، وهذا من شدّة فسادِهم وتمرّدِهم[4]، فالعُثوّ: شِدّةُ الفسادِ،

العُثيُّ أشدُّ الفسادِ، فهو أخصّ من عموم الفساد

(1) العسكريّ، الفروق اللُّغويّة، ص: 263، والمثنى محمود، الإيضاح والتّقييد في إعجاز القرآن المجيد، ص: 230 - 231.
(2) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 14، والمناويّ، التّوقيف على مهمّات التّعاريف، ص: 59.
(3) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 92، بتصرُّف.
(4) الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (عثي).

أو السَّعيُّ به، ونشرُه في الأرض، كتلك الدّويبةُ التي تُفسِد الثّياب، قال الطّبريّ: "وأصل العَثا: شِدَّةُ الإفسادِ، بل هو أشَدُّ الإفساد، يُقالُ منه: عَثَى فُلانٌ في الأَرْضِ: إذا تَجاوَزَ في الإفسادِ إلَى غايته، يَعْثَى عَثًا"[1]، وكان بعضُ الرّواةِ يُنْشِد بيتَ ابنِ الرِّقاع[2]:

لولا الحياءُ وأنّ رأسيَ قد عَثا *** فيه المشيبُ لزُرْتُ أمَّ القاسمِ

(1) ابن جرير، جامع البيان: 2/ 123.

(2) ابن قتيبة، غريب القرآن، ص: 50، والبيت لعَدِيِّ بن الرِّقاع، وهو في ابن قتيبة، الشّعر والشّعراء: 2/ 602، والمُبرّد، الكامل في اللّغة والأدب: 1/ 127.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد التاسع والثلاثون،
سورة الشُّعَراء من الآية 96 إلى سورة النَّمْلِ الآية 25
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد التاسع والثلاثون، سورة الشُّعَراء من الآية 96 إلى سورة النَّمْلِ الآية 25
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 39 ، 800 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-732-84-6
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 39 : المجلد التاسع والثلاثون، سورة الشُّعَراء من الآية 96 إلى سورة النَّمْلِ الآية 25.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-732-84-6
*
إذن طباعة رقم:MC-03-01-8468153 بتاريخ 2024/12/16م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»